كلية الحقوق

قسم القانون العام

حقوق الإنسان في إطار النظام الدستوري لمملكة البحرين والاتفاقيات الدولية

(دراسة مقارنة مع النظام الدستوري المصري والفقه الإسلامي)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

من الباحث

أحمد مبارك سالم

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ رمضان محمد بطيخ (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام الأسبق – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية الأسبق – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ منصور محمد أحمد (عضواً)

أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق لشئون الدراسات العليا – جامعة المنوفية

أ.د/ ممدوح واعر عبد الرحمن (عضواً)

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

١٤٤١هـ – ٢٠١٩ م

كلية الحقوق

قسم القانون العام

صفحة العنوان

اسم الباحث : أحمد مبارك سالم

عنوان الرسالة : حقوق الإنسان في إطار النظام الدستوري لمملكة البحرين والاتفاقيات الدولية (دراسة مقارنة مع النظام الدستوري المصري والفقه الإسلامي)

الدرجة العلمية : الدكتوراه

القسم : القانون العام

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠١٩

كلية الحقوق

قسم القانون العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحث : أحمد مبارك سالم

عنوان الرسالة : حقوق الإنسان في إطار النظام الدستوري لمملكة البحرين والاتفاقيات الدولية (دراسة مقارنة مع النظام الدستوري المصري والفقه الإسلامي)

الدرجة العلمية : الدكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ رمضان محمد بطيخ (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام الأسبق – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية الأسبق – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ منصور محمد أحمد (عضواً)

أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق لشئون الدراسات العليا – جامعة المنوفية

أ.د/ ممدوح واعر عبد الرحمن (عضواً)

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **أُجيزت الرسالة:** **بتاريخ / /**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

بتاريخ / / **بتاريخ / /**

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ
أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ
صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي
عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾

صدق الله العظيم

(سورة النمل – الآية : ١٩)

اهداء

إلى روح والدي .. رحمه الله

إلى أمي الحبيبة أطال الله في عمرها

إلى زوجتي واولادي.. اللذّين صبروا معي

وتحملوا كد غيابي عنهم في سبيل العلم

الى إخواني وأخواتي الأعزاء

الباحث

شكر وتقدير

لا يسعني إلا أن اعبر عن أسمى آيات الشكر والامتنان للعالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ رمضان محمد بطيخ**، أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة عين شمس, لتفضل سيادته بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة, والذي أعانني بغزير علمه وحسن توجيهاته على انجاز هذه الرسالة, متعه الله بوافر الصحة والعافية وزاده بسطة في العلم والرزق.

إلى أستاذي الفاضل **الأستاذ الدكتور/ سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني**، أستاذ ورئيس قسم الشريعة الاسلامية الأسبق – كلية الحقوق– جامعة عين شمس ، أعانه الله وسدد خطاه ونفع البلاد والعباد بعلمه على ما قدمه لي من نصح وتوجيه منذ إعداد خطة الدراسة لهذه الرسالة، والذي لم يبخل علي بعزيز وقته، رغم كثرة مشاغله ومهامه، وجزاه الله عني وعن كل طالب علم خير الجزاء.

والشكر موصول أيضاً إلى **الأستاذ الدكتور/ منصور محمد أحمد** أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق لشئون الدراسات العليا – جامعة المنوفية، على تكرم سيادته بعضوية لجنة المناقشة والحكم على الرسالة رغم كثرة مشاغله, أطال الله في عمره وأسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء .

عميق امتناني والشكر الجزيل إلى **الأستاذ الدكتور/ ممدوح واعر عبد الرحمن، أستاذ** الشريعة الاسلامية المساعد – كلية الحقوق – جامعة عين شمس, فقد تشرفت بقبوله الإشتراك في عضوية لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، رغم كثرة مشاغله، متطلعا لملاحظات سيادته، والتي ستكون موضع اهتمامي، متعه الله بوافر الصحة والعافية .

وفي الختام نحمد الله حمدا يوافي نعمته وأشكره جل في علاه على أن يسر لي مصادر العلم والمعرفة, ومنحني من فضله سبلاً لبلوغ الغاية بإنجاز هذا العمل العلمي, أسأل الله تعالى أن يجعل ما قدمت من جهد خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به, وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

المقدمة

ارتبط تنظيم العلاقات في الحياة الإنسانية منذ نشأة التجمعات البشرية بقواعد تنظيمية لكفالة حماية العلاقات الإنسانية من خلال قواعد قانونية قررتها المدونات والتشريعات عبر التاريخ وما زالت، وإن اختلفت فيما بينها بالنسبة للمصدر الذي يقرر الحقوق ويضع حدوداً لتنظيمها وخلاف ما يتصل بذلك.

ومنذ نشأة هذه القواعد التي تُعنى بحقوق الإنسان التي قررتها المجتمعات من أجل حماية إنسانية الإنسان وكرامته من الانتهاك، وهي تَبرز ما بين قيم أخلاقية ينبغي أن ينبع الالتزام بها من الداخل، وما بين قانون ملزم من شأن انتهاك قاعدته ترتيب تجريم لفعل الانتهاك؛ وعليه فقد رتبت بعض التشريعات عقوبات لحماية هذه القواعد التي تنظم حقوق الإنسان من الانتهاك، وذلك مع اختلاف المصادر والمقوّمات التي تقوم عليها هذه الحقوق.

إن منظومة حقوق الإنسان تمثل فيما استوعبته المعاهدات الدولية المختلفة المتعلقة بذلك نطاقاً حيوياً يستجمع ضمن بنوده ما يقع ضمن ما يمكن نعته بالمشترك الإنساني وما لا يقع ضمن هذا النطاق على وجه الإجمال وعلى وجه التفصيل؛ وهذا ما يجعل كثيراً من المعاهدات تتضمن جانباً من تقرير حق الدولة في إبداء التحفظ نظراً لاعتبارات ترتبط بالسيادة أو بخصوصية المجتمع، إلا أن هذه الاعتبارات ينبغي ألا تكون على حساب ما يتضمنه صلب هذه المعاهدات من تقرير للحقوق المرتبط بالبعد الإنساني في مختلف مستوياته وفي ظل تعدد نطاقاته.

وتلبية لحفظ منظومة حقوق الإنسان في بعدها الإنساني والعالمي فقد صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ضمن قرار الجمعية العامة المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨ بوصفه – المعيار الأول لإنجازات جميع الشعوب وجميع الدول – فيما يتصل بحقوق الإنسان، وهو يتضمن حقوقاً عديدة – مدنية، وسياسية، واقتصادية، واجتماعية، وثقافية – يستحقها الناس في كل مكان.

وتفعيلاً لما ورد من مواد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عهدين ارتبطا بهذا الإعلان هما:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

إن هذين العهدين يتناولان إقراراً وتعريفاً وتفصيلاً لمعظم الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى عدد من الحقوق الإضافية كذلك، كما يسمح العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بأن تُقيّد الدولة في التمتع بحقوق معينة، أو تعلقها في حالات الطوارئ العامة المعلن قيامها رسمياً والمنطوية على خطر يهدد حياة الأمة، إلا أنه لا يسمح بهذا التقييد أو التعليق إلا – بالقدر اللازم تماماً لمواجهة مقتضيات الحالة –، وهناك اتفاقيات ومعاهدات كثيرة انضمت إليها مملكة البحرين وجمهورية مصر العربية لتعزيز منظومة التزامهما بحقوق الإنسان على المستوى الإقليمي والعالمي نتعرض لها إجمالاً ضمن محاور هذه الرسالة، مع التركيز على ما يتوافق في التشريعات الوطنية مع ما ورد من نصوص وبنود وردت في هذين العهدين.

وتفعيلاً لما تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان من بنود ونصوص، فقد نشطت الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة – خاصة الجمعية العامة – والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الفرعية المعنية وفي مقدمتها لجنة حقوق الإنسان – في استخدام صلاحيات (الدراسة) و(البحث) ووضع الاتفاقيات والتوصية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة؛ وذلك لإقرار العديد من القرارات والإعلانات والمعاهدات المتضمنة لمعايير في مجالات مختلفة من مجالات حقوق الإنسان التي أشار إليها كل من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين.

كما حرصت الأمم المتحدة في إطار سعيها لتشجيع واحترام وحماية حقوق الإنسان على إقرار العديد من معاهدات حقوق الإنسان لتشكل إطاراً

قانونياً ملزماً للدول في هذا المجال، حيث بلغ عدد معاهدات حقوق الإنسان التي أقرتها الأمم المتحدة وفتحت باب التصديق عليها حوالي مائتي معاهدة، بما في ذلك العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، وقد تمثلت أهم مظاهر تطور منهجية الأمم المتحدة في السعي نحو تشجيع احترام وحماية حقوق الإنسان أنها لم تقتصر على أسلوب إعداد وعقد المعاهدات التي تنص على التزامات قانونية تترك للدول الأطراف فيها أمر تنفيذها، وإنما عملت على إقرار معاهدات لحقوق الإنسان لم يقتصر النص فيها على حقوق يتعين احترامها فحسب، وإنما نص كذلك على إنشاء أجهزة رقابية للإشراف على تطبيقها، إلى جانب إجراءات لمتابعة تنفيذ الأطراف فيها لالتزاماتها.

إن أهمية هذه المعاهدات التي أنشأت أجهزة رقابية وإجراءات لمتابعة الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها تتمثل في أن الالتزامات القانونية في المعاهدات المتعددة الأطراف لا تعد ضمانة كافية في حد ذاتها لكفالة احترام هذه الدول لالتزاماتها في حالة غياب مثل هذه الأجهزة؛ إذ أن تحريك المساءلة الدولية في هذه الحالة سيكون محكوماً بالاعتبارات السياسية عادة، ومتروكاً للدول الأطراف في هذه المعاهدات وإرادتها من عدمها في تحريك مثل هذه المسائلة وليس بالاعتبارات القانونية؛ ومن خلال ذلك فإن أهمية معاهدات حقوق الإنسان المتعددة الأطراف تتمثل في أنها لم تنص على التزامات قانونية تتعلق باحترام حقوق الإنسان فحسب، وإنما أنشأت كذلك أجهزة رقابية مستقلة وإجراءات لمتابعة تطبيق هذه الاتفاقيات.

وإذا كانت هناك أهمية لدور الأجهزة الرقابية في حقوق الإنسان المنصوص عليها في المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، والتي صيغت بشكل توافقي بحيث تكون مقبولة لدى جميع الدول، إلا أن تطبيق هذه الحقوق يتم في إطار نظم دستورية وأطر اجتماعية قومية مختلفة، ومن هنا تقوم الأجهزة الإشرافية التابعة للأمم المتحدة بمتابعة كيفية تطبيق حقوق الإنسان ذات البعد العالمي أو ما يطلق عليه عالمية حقوق الإنسان في مختلف